الطهارة

الدم على ملابس الجزار، وحكم الصلاة بها

السؤال: ما حكم الدماء التي توجد على ملابس الجزار، وهل له أن يصلي بها؟

الجواب: الدماء التي يتعرض لها الجزار؛ إما أن تكون من الدم المسفوح المُجْمَع على نجاسته فهذا لا بد من أن يُزال ولا تصح الصلاة بها, فالدم المسفوح نجس بالاتفاق, وأما بالنسبة لما يبقى في اللحم من الدماء بعد انتهاء الدم المسفوح فإنّ هذا معفو عنه.

برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والعشرون، 1432/2/11.